

لُسمنا بما هو آت :

شادة ١ - يُفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٣٩ - ١٩٤٠ القمم ٤ "مجلس الوزراء" باب ٣ "أعمال جديدة" اعتماد اضافى قدره ٣٦٠٠٠ جنيه (ستة وثلاثون ألف جنيه) للصرفات اللازمة للقوات المرابطة في المدة الباقية من السنة المالية الراهنة .

لُؤخذ هذا الاعتماد من وفورات الميزانية العامة .

شادة ٢ - لُهل رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية تنفيذ هذا المرسوم بقانون ما

صدر برأى المتزه في ٨ رمضان سنة ١٣٥٨ (٢١ أكتوبر سنة ١٩٣٩)

شأروق

لُأمر حضرة شأحاب لُبلالة
لُوزير المالية لُئيس مجلس الوزراء
لُهسين شُرى لُهل شأهر

شُرسوم

باصدار المعاهدة الخاصة بمرور القوى الكهربائية و بروتوكول التوقيع (جنيف ٩ ديسمبر سنة ١٩٢٣)

شُحن شأروق لُأول ملك شُصر

لُبناء على ما عرضه علينا وزير الخارجية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لُسمنا بما هو آت :

شادة ١ - لُعمل ابتداء من ١٦ يناير سنة ١٩٣٩ بالمعاهدة - الملحقه بهذا - الموقعة بجنيف في ٩ ديسمبر سنة ١٩٢٣ وكذلك بروتوكول التوقيع - وقد انضمت اليها مصر بمقتضى الوثيقة المودعة سكرتارية عصبة الأمم في ١٨ أكتوبر سنة ١٩٣٨

شادة ٢ - لُهل وزراء الخارجية والمواصلات والأشغال العمومية تنفيذ هذا المرسوم كل فيما يخصه ما

صدر برأى المتزه في ٨ رمضان سنة ١٣٥٨ (٢١ أكتوبر سنة ١٩٣٩)

شأروق

لُأمر حضرة شأحاب لُبلالة
لُئيس مجلس الوزراء لُهل شأهر
لُوزير الخارجية لُهل شأهر
لُوزير الأشغال العمومية لُوزير المواصلات
لُهد القوى لُهد لُحمود شأهاب

شُرسوم بقانون لُقم ١١٨ لسنة ١٩٣٩

بفتح اعتماد اضافى في ميزانية السنة المالية ١٩٣٩ - ١٩٤٠

شُحن شأروق لُأول ملك شُصر

لُبعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ؛

لُبناء على ما عرضه علينا وزير المالية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لُسمنا بما هو آت :

شادة ١ - يُفتح في ميزانية مصلحة السكك الحديدية للسنة المالية ١٩٣٩ - ١٩٤٠ باب ٢ "صاري عمومية" اعتماد اضافى قدره ٢٩٩٩٠ جنيها (تسعة وعشرون ألفا وتسعمائة وتسعون جنيها) لشترى عربات للبضائع .

لُؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفور الباب الثالث "أعمال جديدة" من ميزانية مصلحة التلغرافات والتليفونات .

شادة ٢ - لُهل وزيرى المالية والمواصلات تنفيذ هذا المرسوم بقانون كل منهما فيما يخصه ما

صدر برأى المتزه في ٨ رمضان سنة ١٣٥٨ (٢١ أكتوبر سنة ١٩٣٩)

شأروق

لُأمر حضرة شأحاب لُبلالة
لُئيس مجلس الوزراء لُهل شأهر
لُوزير المواصلات لُحمود شأهاب
لُوزير المالية لُهسين شُرى

شُرسوم بقانون لُقم ١١٩ لسنة ١٩٣٩

بفتح اعتماد اضافى في ميزانية السنة المالية ١٩٣٩ - ١٩٤٠

شُحن شأروق لُأول ملك شُصر

لُبعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ؛

لُعلى الموسوم بقانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٣٩ بإنشاء قوات مرابطة ؛ لُبناء على ما عرضه علينا وزير المالية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛